1043 - ثلاث جدهن جد وهزلن جد : النكاح والطلاق والرجعة .

رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه عن أبي هريرة Bه وقوله جدهن جد بكسر الجيم فيهما ضد الهزل كما قال المناوي .

ورواه القاضي أبو يعلى الطبري في الأربعين عن أبي هريرة بلفظ الترجمة لكن بإبدال " الرجعة " ب " العتاق " .

ورواه الطبراني عن فضالة بن عبيد بلفظ ثلاثة لا يجوز اللعب فيهن : الطلاق والنكاح والعتق وتحصل من هذه الأحاديث خمسة جدهن جد وهزلهن جد